

Distr.  
GENERAL

A/50/834/Add.1  
28 March 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: FRENCH

## الجمعية العامة



الدورة الخمسون

البنود ١٥٩ و ١١٦ و ١٣٨ (أ) من جدول الأعمال

### إدارة الموارد البشرية

#### الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦

#### الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثاني)

المقرر: السيد بيتر مادينس (بلجيكا)

#### أولا - مقدمة

١ - ترد التوصيات السابقة التي قدمتها اللجنة الخامسة إلى الجمعية العامة بشأن البند ١٥٩ من جدول الأعمال في التقرير المقدم من اللجنة في الوثيقة A/50/834.

٢ - ونظرت اللجنة في البند مرة أخرى في جلستها ٤٦ و ٤٨ المعقودتين في ١٨ و ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٦ إلى جانب مواصلة النظر في البندين ١١٦ و ١٣٨ (أ). وترد البيانات والملاحظات التي أدلى بها في سياق نظر اللجنة مرة أخرى في هذا البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/50/SR.46 و 48).

٣ - وإلى جانب الوثائق المدرجة في الفقرة ٣ من الوثيقة A/50/834، كان معروضا على اللجنة تقرير الأمين العام بشأن مناصب الممثلين الخاصين والمبعوثين الخاصين والمناصب الخاصة ذات الصلة (A/C.5/49/50)، والتقرير الثالث للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن مناصب الممثلين الخاصين والمبعوثين الخاصين والمناصب الخاصة ذات الصلة (A/50/7/Add.2).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/50/L.31

٤ - في الجلسة ٤٨ المعقودة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٦، وعقب إجراء مشاورات غير رسمية، عرض ممثل أرمينيا ونائب رئيس اللجنة مشروع قرار معنون "مناصب الممثلين الخاصين والمبعوثين الخاصين والمناصب الخاصة ذات الصلة" (A/C.5/50/L.31).

٥ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/50/L.31 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قرارها ٢٥٩/٤٨ المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٤،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام<sup>(١)</sup> وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢)</sup>؛

٢ - تؤيد استنتاجات وتوصيات اللجنة الاستشارية كما هي واردة في تقريرها؛

٣ - تؤكد من جديد طلبها إلى الأمين العام كفالة إبقاء عدد مناصب المبعوثين الخاصين والممثلين الخاصين وغيرها من المناصب الخاصة من الرتب العليا عند الحد الأدنى، وتحديد وتنظيم مهامهم ومسؤولياتهم بمزيد من الوضوح، لتلافي حدوث أي ازدواج محتمل، والامتثال التام للأنظمة المالية وإجراءات الميزانية الراهنة، وتطلب إليه تقديم تقرير عن الإجراءات التي يتخذها في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين المستأنفة.

-----

(١) A/C.5/49/50.

(٢) A/50/7/Add.2.